في وجوهها ومن وقع في بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم لا على الرؤساء قال شارح معناه
اذا امركم امراؤكم بمعروف فنوابه لكم وان امروا بمنكر فوزره عليهم لكن المعنى الاول
اولى بهذا المقام يعرف بالتأمل قال لما اخبر عوف بن مالك بقتل رجل من حمير بكسر الحاء
المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة تحت اسم ابي قبيلة باليمن سميت القبيلة به وهو
غير منصرف في غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة وفتح التاء المثناة فوق هي
قرية بالشام كانت تلك الغزوة في السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة
وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابي طالب كانوا امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن
الوليد ففتح الله على يديه وانقطع في يديه يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون ثلثة
آلاف والروم مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول ع م معهم في تلك الغزوة
فاوحى الله عليه امرهم فاخبر اصحابه بحالهم قال اخذ الراية زيد فاصيب ثم ابن رواحة
فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم خالد بن الوليد ففتح في يده فجعل ع م يقول وعيناه
تذرفان رجلان من العدو ومنع بالجر عطفا على قتل خالد بن الوليد اياه سلبه
اي القاتل ع سلبه لما استكثر بتشديد الميم اي حين استكثر خالد ان يعطيه سلب المقتول
ويجوز تخفيف الميم وكسر اللام على ان يكون الماء مصدرية بعد قوله لخالد ارادفع اليه
يعني قال النبي ع م هذا الحديث بعد امره لخالد بدفع السلب الى القاتل فلما امر خالد بعوف
فاغضبه اي اغضب عوفا خالدا بتوبيخه وجر ردائه وغلبته عليه وقد كان قال عوف
لخالد لا يبرحان النبي منك الى رسول الله ع م في منعك السلب وسمعه رسول الله ع م اي سمع
قول عوف لخالد قال الحديث قال العامل فلما اعلم ان السلب ليس حقا للقاتل عند
الحنفية وانما يكون له بتنفيل الامام فالنبي ع م امر خالدا اولا باعطائه فوجب عليه
ذلك ثم منعه بقوله لا تعطه لئلا يجترئ الناس على الائمة وحتى له عند الشافعية
فيشكل عليهم الحديث فوجهوا منع النبي ع م السلب عنه بوجهين احدهما انه ع م
لعله اعطى السلب القاتل وانما اخره تعزيرا لاطلاقه لسانه في خالد وهتكه حرمة
الوالي وثانيهما انه ع م استطاب قلب صاحبه فترك صاحبه باختياره وجعله للمسلمين
وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد استدل به بعض على ان الحكم عند الغضب
جائز وليس كذلك قلنا ان البلوغ من القضاء في الغضب لمخافة تلف وقع الشرع وازالة

اي الذي ساء

ما فعله

ما فعله ع م شرعا لم يكن حكمه في الغضب شائعا خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه لا تغضب
يعني لا تفعل ما يحملك عليه الغضب من القول والفعل قال له رجل قال اي النبي ع م اوصني
فلما رأى النبي ع م طالب الوصية مملوءا بالقوة الغضبية اوصاه بالكف عن عبد الله بن مغفل رضي
بالغين المعجمة وفتح الفاء المشددة روى البخاري عنه لا تغلبنكم الاعراب وهم سكان البادية
خاصة والعرب اهل الامصار والنسبة الى الاول اعرابي والى الثاني عربي على اسم صلوتكم
المغرب بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي هي المغرب وبالنصب بتقدير اعني وبالجر
صفة او بدل يعني سموا انتم وقت المغرب باعتاد وابي هذه التسمية ولا تكونوا
على ما عليه الاعراب في الجاهلية من تسمية المغرب بالعشاء كيلا يغلب اصطلاحهم
على اصطلاحكم ولا يظن السامع انه لا يجوز صلوة المغرب الا في ذلك الوقت
قال اي النبي ع م او الراوي وتقول الاعراب العشاء يعني الاعراب يطلقون لفظ
العشاء على المغرب ولا يستعملونه في موضعه وافرح سلم ع ابن عمر على اسم صلوتكم
الا انها العشاء الاخرى تنبيه الضمير في انها للصلوة من باب تسمية النبي ع م بهم وقته
وهم يعتمون بالابل يقال اعتم اي دخل في العتمة وهي لهم للوقت الذي كانوا
يحلبون فيه الابل وهو الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق ويروى صلوتكم
العشاء فانها في كتاب الله العشاء يعني الاعراب يؤخرون صلوة العشاء الى شدة الظلام
بسبب حلاب الابل وكانوا يسمونها صلوة العتمة فنهى النبي ع م اتباعهم تسميتهم تغليبا
لتسمية الله عليها فبينهم انها في كتاب الله العشاء كما في قوله تعالى ومن بعد صلوة العشاء
وان قد ثبت الحديث صدر قبل نزول الاية فمعنى قوله في كتاب الله في حكمه الذي اوحاه
الى النبي ع م وانها تعتم بحلاب الابل روي معلوما ومجهولا فعلى الاول الضمير ان
للاعراب وعلى الثانية للصلوة و ابو سعيد وابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنهما
قالا كان رجل حاكما على خيبر فجاء بتمر جنيب فقال رسول الله ع م اكل تمر خيبر هكذا قال
لا انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين من الجمع فقال ع م لا تفعل بع الجمع بفتح الجيم
وسكون الميم تمر مختلط من انواع متفرقة وهو غير معروف فيه بالدراهم ثم ابتع
بالدراهم جنيبا بجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء مثناة تحت ثم باء موحدة
نوع جيد من التمر فعلى لا تفعل لا تشتر الجنيب بتمر آخر الا مثلا بمثل لانه الجيد والردي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)